

فاجاب بنو له هذا مختار من متأخري الثوري الا عرف لهم سلفا
فيه وكنت هو ليس بهما كما تخيله السائل فقد ورد في رواية الكشي
اليعلم من هذا البيت نشره ونظما الى فعل المختار المذكور
قاسه على ذلك وكان له حظ ان معنى طلب الزيادة ان تستقبل قرآنه
في ثوبه عليها واذا اشيب احد من الامة على فعل طاعة من
الطاعات كما كان للذي علمه نظرا جوده وللمعلم الاول ومعا الشارح
صلى الله عليه وسلم جميع ذلك فهذا معنى الزيادة في شرفه وان كان
شرفه مستقرا حاصلا واذا عرف هذا عرف ان معنى قول الداعي
اجعل مثل ثواب ذلك تقبل هذه القراءة يحصل مثل ذلك النبي صلى
الله عليه وسلم واما قوله اجعل ثواب ذلك بغير لفظ مثل فله اصل
ومعنى الحديث النووي عن كعب رضي الله عنه اجعل لك صلاة في
كلها قال اذا تكفي همك وقد قيل ان المراد بالصلاة هنا الدعاء وقيل
الصلاة حقيقة والمراد بنفس ثوابها انتهى من الجواهر والدرر
في ترجمة شيخ الاسلام ابن حجر **وفي** الفتاوى للديلمي لابن حجر
اليسمي وما يفعله الناس الان من سؤالهم من الله تعالى ان يوصل
مثل ثواب ما يقرأون الى النبي صلى الله عليه وسلم واله وصحبه وآلهم
حسن الاعتراض عليه خلافا لما لمعه كابنه في افتاء طويل
غير هذا والاولي للتأري فعل ذلك مع والديه وله الشبهة بينهما
وتفصيل احدهما كذا الاب اولي احدا من كلامهم في زكاة العطر
وترفعهم بينهما وبين النفقة بان المخط من الزكاة التطهير والاب
احق ومن النفقة الحاجة والام احق وكذا يقال في الصدقة
انهم وقد اجاز بعض المتأخرين كالسبكي والبارزعي وبعض
المقدمين من الحائلية كما ثبت عتيل نبحا علي بن الموفك وكان

اذا اتيب احد على طاعة
فلعن علمه نظرا جوده

في اهدا ثواب القراءة
الى النبي صلى الله عليه
وسلم

في

من البدع المنكرة
ايقاد القناديل الكثيرة

كانت سنة السلف
ان يؤخذ مواجعة الاواني
دفعه لياكل كل ما يشتهي